

الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام

(279) 45 - باب شرب الخمر والغناء إعلم - يرحمك الله - أن الله تبارك وتعالى حرم الخمر

بعينه، وحرم رسول الله (صلى الله عليه واله) كل شراب مسكر، ولعن رسول الله (صلى الله عليه واله) الخمر، وغارسها، عاصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومبتاعها، وشاربها، وآكل ثمنها، وساقها (1)، والمتحول فيها، فهي ملعونة، شراب لعين (2)، وشاربها اللعناء (3). واعلم أن شارب الخمر كعبدة الأوثان، وكنكح أمه في حرم الله، وهو يحشر يوم القيامة مع اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا بالله أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون. واعلم أن من شرب من الخمر قدحاً واحداً، لا يقبل الله صلواته أربعين يوماً (4). ومن كان مؤمناً فليس له في الإيمان حظ، ولا في الإسلام له نصيب، ولا يقبل منه الصواب ولا العدل، وهو أقرب إلى الشرك من الإيمان. خصماء الله (5) واعدائه في أرضه، شراب الخمر والزنا. فإن مات في أربعين يوماً لا ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يكلمه ولا يزكيه، وله _____ (1) الفقيه 4: 40 عن رسالة أبيه، المقنع: 152 باختلاف يسير. (2) في نسخة "ش": "فهي الملعونة وشراب اللعين". (3) في نسخة "ص": "لعينان". (4) الفقيه 4: 41 عن رسالة أبيه و4: 4 و255، المقنع: 153، عقاب الاعمال: 2|289 باختلاف في ألفاظه، من "واعلم أن من شرب...". (5) في نسخة "ش": "الرحمن".